

جمعية التنمية
الأهلية بالبيعة



المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأهلية بالبيعة
ترخيص رقم ٤٣٩٧

(لائحة وإجراءات المشتريات) بجمعية التنمية الأهلية بالبيعة



المشتريات

- يكون تأمين مشتريات الجمعية عن طريق السوق المحلي ، ويتم ذلك بأحد الطرق التالية :-
 - أ- التأمين المباشر .
 - ب- حسب ما يوصى به الرئيس أول من ينيبه .
 - ت- المشتريات التي تزيد قيمتها عن ألفي ريال لا يتم تأمينها إلا بعد التأكد من مناسبة الأسعار عن طريق طلب عروض أسعار ، أو ما يراه مجلس الإدارة .
- يتم شراء احتياجات الجمعية بموجب أوامر شراء بعد اعتمادها من الجهة صاحبة الصلاحية طبقاً لدليل تفويض الصلاحيات .
- يتم إصدار طلبات الشراء كتابة ولا يعتمد التوجيه الشفوي .
- للرئيس أن يقوم بتفويض من يراه مناسباً من الموظفين المسؤولين بالجمعية بصلاحية اعتماد الشراء ، على أن يراعى في ذلك الالتزام التام بالصلاحيات الممنوحة له في دليل تفويض الصلاحيات .
- إن اعتماد الشراء يستلزم بالضرورة تنفيذه بشكل سليم بواسطة المستندات النظامية المستعملة لدى جمعية وطبقاً للإجراءات المنصوص عليها في اللوائح ، ويعتبر مدير المالية مسؤولاً عن صحة تنفيذ هذه الإجراءات .

الاعتماد:

اعتمد مجلس إدارة الجمعية هذه السياسة في اجتماعه الثاني يوم الأربعاء 2023/04/12